

بالجعرانة فاتي بعمرة من الجعرانة الى مكة ثم انما اعتمر عمره الرابعة
 مع حجة الوداع وحج مع جاهل من المسلمين لم يتخلف عن الحج معه
 الا من شاء الله وهو في ذلك كله لا هو ولا احد من اصحابه ياتي
 غار حرا ولا يزوره ولا يشاء من البقاع التي حول مكة ولما
 يكن عبادة الابا مسجد الحرام وبين الصفا والمروة ومعنى من ذلك
 وغرفات وصلى الظهر والعصر بيطن عرنة وضربت له القبة يوم
 عرفته بعمرة الحجا ورفعة ثم بعد خلفاؤه الراشدون وغيرهم
 من السابقين الاولين لم يكونوا يسرون الحجا ونحوه للصلاة
 فيه والبقاء وكذلك الغار المذكور في القرآن في قوله ثاني اثنين
 اذ هما في الغار وهو غار حجل بورجاني مكة لم يشرع لامته
 المعنى اليه وزيارته والصلاة فيه والدعاء لابن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مسجد غير المسجد الحرام بل تلك المساجد كلها
 محدثة مسجد المولد وغيره ولا شرع لامته زيارة موضع المولد
 ولا زيارة موضع بيعة العقبة الذي خلف منى وقد بني هناك
 مسجد ومعلوم انه لو كان هذا مشروعا مستحبا يثبت الله
 عليه لكان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم الناس بذلك ولو كان
 يعلم اصحابه اعلم بذلك وارغب فيه ممن بعدهم فلما لم يكونوا يلتفتون
 الي شيء من ذلك علم انه من البدع المحدث التي لم يكونوا يعدونها
 عبادة وقربة وطاعة فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة فقد
 اتبع غير سبيلهم وشرع من الدين ما لم ياذن به الله واذا كان
 حكم مقام نبينا صلى الله عليه وسلم في مثل غار حرا الذي ابتدئ
 فيه بالانباة والارسال وانزل عليه فيه القرآن مع انه كان
 الاسلام يتعبد فيه وفي مثل هذا الغار المذكور في القرآن الذي
 انزل الله فيه سكنيته عليه فمن المعلوم ان مقامات غيره من
 الانبيا بعده ان يشرع فصددها والسفر اليها للصلاة او

هناك

بمكة م

هـ ذلك وكان اصحابه اعلم

دعاء

دعاء او نحو ذلك اذا كانت صحيحة ثابتة فكيف اذا علم
 انها كذب او لم تعلم صحتها وهذا كما ثبت بانفاق اهل العلم
 ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حج البيت لم يستلم من الاركان الا
 الركنين اليمانيين فلم يستلم الركنين الشاميين ولا غيرها
 من جوانب البيت ولا مقام ابراهيم ولا غيره من المشاعر
 واما التقبيل فلم يقبل الا الحجر الاسود وقد اختلف في الركن
 اليماني فقيل يقبله وقيل يستلمه ويقبل يده وقيل لا يقبله
 ولا يقبل يده والاقوال الثلاثة مشهورة في نهج ائمة
 وغيره والصواب انه لا يقبله ولا يقبل يده فان النبي صلى
 الله عليه وسلم لم يفعل لاهذا ولا لهذا كما تنطق به الاحاديث
 الصحيحة ثم هذه مسألة نزاع فلا نزاع بين الائمة
 الاربعة ونحوهم من ائمة العلم انه لا يقبل الركنين الشاميين
 ولا اشياء من جوانب البيت فان النبي صلى الله عليه وسلم لم
 يستلم الا الركنين اليمانيين وعلى هذا عامة السلف وقد
 روي ان ابن عباس ومعه طافا بالبيت فاستلم معوية
 الاركان الاربعة فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لم يستلم الا الركنين اليمانيين فقال معوية ليس من
 البيت شيء متروك فقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله
 اسوة حسنة فرجع اليه معوية وقد اتفق العلماء على ما
 مضت به السنة من ان لا يشرع الاستلام والتقبيل لمقام
 ابراهيم الذي ذكره الله تعالى في القرآن وقالوا اتخذوا من
 مقام ابراهيم مصلى فاذا كان هذا بالنسبة المتواترة و
 بانفاق الائمة لا يشرع تقبيله بالعم ولا مسح باليد
 وغيره من مقامات الانبياء او لى ان لا يشرع تقبيلها بالعم
 ولا مسحها باليد وايضا فان المقام الذي كان النبي صلى الله

دعاء الاربعة م

سبحه
المكان